هو بفتح الفوقية وكذا كل فعل ماض مبني للفاعل وفاعله الواو في آخره وهو أحد
الغايبين. اى اهل هذا الفن. اخذوا جميع اسماء الانواع المفرعية من هذين الاسمين وهما
المال والمكعب بالتركيب الاضافي. فاول المفرعية مال مال. ثم مال مكعب ثم مكعب
مكعب ثم مال مال مكعب وهكذا الى غير نهاية. وجميع الانواع الاصلية والمفرعية لها
اسوس معلومة وميازن معلومة كما في انواع العدد وسيأتي بيانها انشاء الله تعالى

قال ص

وجذرٌ وشيءٌ في محلٍ تصادقا ٥ وبينهما في آخرين تفاصل

ش اقول المقدار العددي الذي يضرب في نفسه قد يكون مجهولاً وقد يكون معلوماً. فان
كان مجهولاً سمي شيئاً في اصطلاح جميع اهل علم الجبر والمقابلة. وسمي جذراً عند اكثرهم
وان كان معلوماً سمي جذراً عند الجميع. وشيئاً عند الاكثرين. فعلى هذا اللفظ الجذر
والشيء مترادفان عند الاكثرين. ولهذا صرح المعتبرون والمحققون بترادفهما منهم
ابن الياسميني وابن البنا وابو كامل في الشامل حيث قال. الجذر هو الشيء والشيء
هو الجذر وانما لهما اسمان يتعاقبان على مسمى واحد انتهى. واما غير الاكثرين. فقالوا
اقسام. قسم يخصون الشيء بالمجهول. والجذر بالمعلوم. فيكون الجذر والشيء متباينان
اى متقابلان. وقسم يخصون الجذر بالمعلوم ويعمون الشيء بالمجهول والمعلوم فيكون
الشيء اعم من الجذر عموماً مطلقاً. وقسم عكسوا فخصوا الشيء بالمجهول وعمموا الجذر. وزعم
المصنف ان الشيء يطلق على كل مجهول من الاعداد سوى اعتبر مضروباً في مثله اولا فعلى
هذا يكون عند الذين يعمون الجذر ويخصون الشيء بالمجهول اعموماً وخصوصاً من وجه
تصادقا

وبينهما في آخرين تفاصل ٥ وبالكعب سموا الاكثر مكعبا ٥ وبين كلا الطرفين قطعا تفاصل

ش اقول الاكثرون من الجبريين يسمون بين المكعب والكعب فيكونان مترادفين
في عرفهم يصدقان على كل حاصل من ضرب مال في جذره. وعلم منه. ان غير الاكثرين لا يسمون
بينهما. بل يخالفون بين المكعب والكعب. وهو هكذا يسمون الحاصل من ضرب المال
في جذره مكعباً. ويسمون الجذر باعتبار الحاصل كعباً. ويسمى على الاصطلاح الاول بهذا
الاعتبار ضلعاً. وبين الطرفين تباين في المعنى قطعاً. والاصطلاح الثاني هو الانسب
والاحسن كما فرقوا بين الجذر ومربعه. ويكون الناظم مشى على الاول. وهو التسوية
موافقة للاكثرين. وقوله تفاصل بالضاد المعجمة اى تفاوت. قال الناظم يمتنع قراءته بالمهملة
واقول ينبغي ان يمتنع لانه ضبط اخر البيت الذي قبل هذا بالصاد المهملة ايضاً فيكون هذا ازدواجاً

تصادقا في محلٍ. وهو ما اذا ضرب المجهول في مثله وانفصلا في محلين اخرين. فيرد كل
منهما في محل اخر. فيرد. الجذر بالصدق فيما اذا لم يضرب المجهول في مثله. وهذا مراد الناظم
بهذا البيت. وقوله وبينهما في اخرين بفتح الراء وكسر النون تثنية اخرى في محلين اخرين
وتفاصل بالصاد المهملة من الانفصال كما ترضاه. وفيما قاله نظر ولا اظن احداً من
الجبريين المعتبرين يطلق الشيء على العدد المجهول اذا لم يعتبره مضروباً في نفسه. بل حيث
فرضوا في مسئلة ترد عليهم عدداً مجهولاً شيئاً مرادهم تقدير جذر العدد بما. ويدل على هذا
عبارات جماعة. منها قول ابن البنا في تلخيصه الاشياء هي الجذور لان كل عدد مجهول من
الاعداد هو شيء وجذر بلا بد انتهى

قال رحمه الله تعالى

وبالكعب سموا الاكثر مكعبا ٥ وبين كلا الطرفين قطعا تفاصل

ش اقول الاكثرون من الجبريين يسمون بين المكعب والكعب فيكونان مترادفين
في عرفهم يصدقان على كل حاصل من ضرب مال في جذره. وعلم منه. ان غير الاكثرين لا يسمون
بينهما. بل يخالفون بين المكعب والكعب. وهو هكذا يسمون الحاصل من ضرب المال
في جذره مكعباً. ويسمون الجذر باعتبار الحاصل كعباً. ويسمى على الاصطلاح الاول بهذا
الاعتبار ضلعاً. وبين الطرفين تباين في المعنى قطعاً. والاصطلاح الثاني هو الانسب
والاحسن كما فرقوا بين الجذر ومربعه. ويكون الناظم مشى على الاول. وهو التسوية
موافقة للاكثرين. وقوله تفاصل بالضاد المعجمة اى تفاوت. قال الناظم يمتنع قراءته بالمهملة
واقول ينبغي ان يمتنع لانه ضبط اخر البيت الذي قبل هذا بالصاد المهملة ايضاً فيكون هذا ازدواجاً

Copyright © King Saud University